

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٣٤ لسنة ٢٠٠٣

**بالترخيص في إصدار عملة تذكارية فضية
بمناسبة الاحتفال باليوبيل الفضي لخريجي كلية التجارة
جامعة القاهرة دفعه ١٩٧٧**

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود في جمهورية مصر العربية :
وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٢٨ :

قر (ر) :**(المادة الأولى)**

يرخص لوزير المالية في إصدار عملة تذكارية فضية فئة الجنيه الواحد بمناسبة الاحتفال
باليوبيل الفضي لخريجي كلية التجارة جامعة القاهرة دفعه ١٩٧٧ حسب النماذج المرفقة
و بالأعداد والمواصفات الآتية :

عملة فضية فئة الجنيه الواحد:**التركيب الكيميائي:**

٧٢٪ . (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨٪ . (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥٪ . (خمسة في الألف) بالإضافة
أو بالنقص لكل عنصر .

القطر : ٢٥ مم (خمسة وثلاثون) ملليمتراً .

الوزن : ١٥ جم (خمسة عشر) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠.٨٪ . (ثمانية في الألف) بالإضافة أو بالنقص
لكل عنصر .

العدد : ١٢٠٠ (ألف ومائتان) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها في المادة السابقة كالتالي :

قطعة فضية فئة الجنيه الواحد ١٢,٤٥ جنيه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ ربيع الآخر سنة ١٤٢٤ هـ
(الموافق ٧ يونيو سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / عاطف عبيد

